

إباحة الأكل من بيوت الأقرباء

قال الله تعالى :

﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١﴾ ﴾.

(سورة النور)

التحليل اللفظي

حرج: قال الزجاج: الحرج في اللغة الضيق، وفي الشرع: الإثم. قال تعالى: ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ ﴾ والمتحرج: الكاف عن الإثم، وفي الحديث (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) وتحرج تأثم، والتحريج: التضييق^(١).

قال ابن الأثير: الحرج في الأصل الضيق ويقع على الإثم والحرام، وقيل الحرج: أضيقت الضيق، ومعنى الحديث لا بأس ولا إثم

(١) اللسان - مادة (حرج)، والقاموس المحيط.

عليكم أن تحدّثوا عنهم ما سمعتم . وقد ورد الحرج في أحاديث كثيرة وكلها راجعة إلى هذا المعنى ^(١).

وفي التنزيل ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ أي شديد الضيق لا ينشرح لخير.

مفاتيحه: جمع مَفْتَحٍ، وأما المفاتيح فجمع مفتاح، قال في لسان العرب: والمفتاح، بكسر الميم والمفتاح: مفتاح الباب وكل ما فتح به الشيء.

قال الجوهري: وكل مستغلق. وفي التنزيل ﴿وَأَتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ﴾ قيل هي مفاتيح الخزائن التي تفتح بها الأبواب، وقيل: هي الكنوز والخزائن.

قال الأزهري: والأشبه في التفسير أن قوله تعالى: ﴿مفاتيحه﴾ خزائن ماله، والله أعلم بما أراد ^(٢).

أشتاتاً: متفرقين جمع شَتَّ، والشتات: الفرقة، وشتت جمعهم: أي نفرق جمعهم، قال الطرماح:

شَتَّ شَعْبُ الْحَيِّ بَعْدَ التَّامِ وَشَجَاكَ الرَّبْعُ زَبْعُ الْمُقَامِ

قال في لسان العرب: الشَّتَّ: الافتراق والتفريق، والشَّتِيْتُ المفرق، وفي التنزيل ﴿يَوْمَئِذٍ يُصَدِّرُ النَّاسَ أَشْتَاتًا﴾ أي: يصدرون متفرقين، منهم من عمل صالحاً، ومنهم من عمل شراً. وجاء القوم أشتاتاً: متفرقين، واحدهم شَتَّ ^(٣).

ومعنى الآية: أي ليس عليكم إثم أو جناح أن تأكلوا مجتمعين أو متفرقين.

(١) النهاية لابن الأثير، وانظر الصحاح، والقاموس المحيط.

(٢) زاد المسير ٦/٢٤٠، ولسان العرب - مادة (فتح).

(٣) اللسان - مادة (شتت)، وانظر القاموس المحيط.

فسلّموا: من التسليم بمعنى التحية، والمعنى: حيّوا بعضكم بعضاً بتحيةة الإسلام، وتحية الإسلام (السلام عليكم ورحمة الله) وفي الحديث (وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)^(١) والتسليم: مشتق من السّلام اسم الله تعالى، لسلامته من العيب والنقص.

قال في اللسان: السلام والتحية معناهما واحد، وهو السلامة من جميع الآفات، وفي حديث التسليم: (قل السلام عليك، فإن عليك السلام تحية الموتى). وقد جرت به عادتهم في المرثي كانوا يقدّمون ضمير الميت على الدعاء له كقوله: ﴿عليك سلام الله قيس بن عاصم﴾^(٢).

وفي حديث أبي هريرة (لما خلق الله آدم قال: اذهب فسلّم على أولئك النفر من الملائكة، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال: ﴿السلام عليكم...﴾^(٣) الحديث.

تحية: قال الزجاج: هي منصوبة على المصدر كقولك: قعدت جلوساً، لأن قوله (فسلّموا) بمعنى فحيّوا ومعنى الآية: فحيّوا بعضكم بعضاً تحية من عند الله مباركة طيبة. والتحية في اللغة: السلام، قال تعالى: ﴿وإذا جاءوك حيّوك بما لم يحيك به الله﴾. قال الأزهري: والتحية (تفعلة) من الحياة، وإنما أدغمت لاجتماع الأمثال، والهاء لازمة لها والتاء زائدة^(٤)، وروي عن أبي الهيثم أنه قال: التحية في كلام العرب ما يحيي بعضهم بعضاً إذا تلاقوا قال الشاعر:

«تحيةً بيّتهم ضربٌ وجيعٌ»

(١) رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاصم في الأدب برقم (٥١٩٤) ولفظه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، فقال: «أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام...» الحديث.

(٢) اللسان - مادة (سلم)، والصحاح، وتاج العروس.

(٣) رواه البخاري في كتاب الاستئذان ٢/١١ من الفتح، ومسلم في الجنة برقم (٢٨٤١)، ولفظه: «لما خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً، قال: اذهب فسلّم على أولئك - لنفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك...» الحديث، وانظر تمامه في جامع الأصول ٦/٦٠١. (٤) لسان العرب لابن منظور - مادة (حيا).

مباركة: بالأجر والثواب، والبركة في اللغة أصلها: النماء والزيادة.
 طيبة: حسنة طابت بالدعاء والإيمان أو تطيب نفس المحيى بها، قال أبو بكر
 الجصاص: يعني أن السلام تحية من عند الله، لأن الله أمر به، وهي مباركة
 طيبة، لأنه دعاء بالسلامة، فيبقى أثره ومنفعته، وفيه الدلالة على أن قوله
 ﴿وإذا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مَنَّا أَوْ رَدُّوها﴾ قد أريد به السلام^(١).

المعنى الإجمالى

يقول الله جلّ ذكره ما معناه: ليس على أهل الأعذار ولا على ذوي العاهات
 (الأعمى، والأعرج، والمريض) حرج أن يأكلوا مع الأصحاء، فإن الله تعالى يكره
 الكبر والمتكبرين، ويحب من عباده التواضع، وليس عليكم أيها المؤمنون حرج أن
 تأكلوا من بيوت أقربائكم أو أصدقائكم، أو البيوت التي توكّلون عليها، وتملكون
 مفاتيحها في غياب أهلها، ليس عليكم إثم أو حرج أن تأكلوا مجتمعين أو متفرقين،
 فإذا دخلتم بيوت إخوانكم أو أصدقائكم، فابدهوهم بالسلام، وسلّموا عليهم بتحية
 الإسلام، التي هي شعار المؤمنين، تحية من عند الله مباركة طيبة، ذلك شرع الله
 وحكمه إليكم، لتأدبوا بأداب الإسلام، وتمسكوا بتعاليمه الرشيدة، التي فيها
 سعادتكم وصلاح دينكم ودنياكم، كذلك بيّن الله لكم طريق الخير والسعادة لعلكم
 تعقلون الخير والحق في جميع الأمور وتكونون من المؤمنين المتقين.

سبب النزول

أولاً: عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزل قوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا
 أموالكم بينكم بالباطل﴾ تحرّج المسلمون عن مؤاكلة المرضى، والزمنى، والعُمي،
 والعُرج وقالوا: الطعام أفضل الأموال، وقد نهى الله تعالى عن أكل المال بالباطل،
 والأعمى لا يبصر موضع الطعام الطيب، والمريض لا يستوفي الطعام بسبب مرضه،
 والأعرج لا يستطيع المزاحمة على الطعام، فنزلت الآية الكريمة ﴿ليس على

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/٣٣٧.

الأعمى خرج (١).

ثانياً: وعن سعيد بن المسيّب رضي الله عنه أنه قال: (إنّ ناساً كانوا إذا خرجوا مع رسول الله ﷺ وضعوا مفاتيح بيوتهم عند الأعمى والأعرج والمريض وعند أقاربهم، وكانوا يأمرونهم أن يأكلوا مما في بيوتهم إذا احتاجوا فكانوا يتقون أن يأكلوا منها، ويقولون: نخشى أن لا تكون أنفسهم بذلك طيبة، فنزلت هذه الآية (٢).

ثالثاً: وروي عن مجاهد في هذه الآية أنه قال: كان رجال زمني وعميان وعرجان وأولو حاجة، يستتبعهم رجال إلى بيوتهم، فإن لم يجدوا لهم طعاماً ذهبوا بهم إلى بيوت آبائهم وأمهاتهم وبعض من سمى الله عزّ وجلّ في هذه الآية، فكان أهل الزّمانة يتخرجون من أكل ذلك الطعام، لأنه أطعمهم غير مالكة فنزلت هذه الآية (٣).

وجوه القراءات

أولاً: قرأ الجمهور (مَلَكْتُمْ) بالبناء للمعلوم، وقرأ سعيد بن جبير، وأبو العالية (مُلَكْتُمْ) بضم الميم وتشديد اللام مع كسرها بالبناء للمجهول.

ثانياً: قرأ الجمهور (مَفَاتِحَه) بالجمع، وقرأ أنس بن مالك، وقتادة (مِفْتَاحَه) بكسر الميم على الأفراد، وقرأ ابن جبير (مفاتيحه) جمع مفتاح (٤).

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ قرئ بكسر الصاد اتباعاً لحركة الدال وقراءة الجمهور بفتح الصاد، ومثلها (أمهاتكم) بضم الهمزة وقرأ طلحة (إمهاتكم) بكسر الهمزة (٥).

(١) زاد المسير لابن الجوزي ٦/٦٤، والبحر المحيط ٦/٤٧٣، وأخرجه السيوطي في الدر ٥/٥٨.

(٢) تفسير ابن الجوزي ٦/٦٤، وأسباب النزول للواحدي ص ١٩٠، وانظر الدر المشور للسيوطي ٥/٥٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٣/٣٣٤، وزاد المسير ٦/٦٤، والسيوطي في الدر ٥/٥٨.

(٤) البحر المحيط ٦/٤٧٤، وتفسير ابن الجوزي ٦/٦٥.

(٥) البحر المحيط نفس الجزء والصفحة.

وجوه الإعراب

أولاً: قوله تعالى: ﴿ليس على الأعمى حرج﴾ الآية رفع الله تعالى الحرج عن الأعمى والأعرج والمريض، ولم يذكر في الآية متعلق الحرج فذهب جمهور المفسرين على أن نفي الحرج عن أهل العذر ومن بعدهم في (المطاعم) ويكون معنى الآية: ليس عليكم في الأعمى حرج أن تأكلوا معه، ولا في الأعرج حرج، ولا في المريض حرج وتكون (على) بمعنى (في) ذكره ابن جرير^(١).

وقال الحسن، وعبد الرحمن بن زيد: الحرج المنفي عن أهل العذر هو في القعود عن الجهاد في سبيل الله، وهو مقطوع مما قبله، إذ متعلق الحرجين مختلف ويكون معنى الآية: «ليس على الأعمى، ولا على الأعرج ولا على المريض حرج في تركهم للجهاد وعدم خروجهم مع المجاهدين بسبب أعضائهم» ويكون الكلام قد تم هنا، وأن ما بعده مستأنف لا تعلق له به، وهذا ما اختاره (أبو حيان) في تفسيره البحر المحيط.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿جميعاً أو أشتاتاً﴾ قال أبو حيان: انتصب «جميعاً» و«أشتاتاً» على الحال، أي مجتمعين، أو متفرقين.

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿تحية من عند الله مباركة طيبة﴾.

قال الزجاج: تحية منصوبة على المصدر، لأن قوله (فسلموا) بمعنى فحيوا فتكون مفعولاً مطلقاً.

وقوله (مباركة طيبة) صفتان للمصدر (تحية) والجار والمجرور متعلق بـ (مباركة) أو بنفس التحية والله أعلم.

لطائف التفسير

اللطفية الأولى: ذكر الله تعالى بيوت الأقارب (الآباء، الأمهات، الإخوان، الأخوات، الأعمام، العمات...) إلخ ولم يذكر بيوت الأولاد، والسّر في ذلك أن مال الولد مال الأب، وبيته بيته كما ورد (أنت ومالك لأبيك) فلم يذكر إكتفاءً بذكر

(١) زاد المسير لابن الجوزي ٦٧/٦.

(بيوتكم) فما يملكه الولد كأنه ملك للأب، لقوة حقّ القرابة وفي الحديث الشريف (إنّ أطيّب ما يأكل الرجل من كسب ولده، وإنّ ولده من كسبه)^(١).

قال أبو حيان: ولم يذكر بيوت الأولاد اكتفاءً بذكر بيوتكم، ومعنى قوله تعالى: ﴿من بيوتكم﴾ أي: من البيوت التي فيها أزواجكم وعيالكم، والولد أقرب من عدد من القرابات، فإذا كان سبب الرخصة هو القرابة، كان الذي هو أقرب منهم أولى^(٢).

اللطيفة الثانية: قيل لبعضهم من أحبّ إليك أخوك أم صديقك؟ فقال: لا أحبّ أخي إلا إذا كان صديقي.

وقد أكل جماعة من أصحاب الحسن من بيته وهو غائب، فجاء فرآهم فسرّ بذلك وقال: هكذا وجدناهم، يعني كبراء الصحابة.

وكان الرجل يدخل بيت صديقه، فيأخذ من كيسه، فيعتق جاريته التي مكنته من ذلك.

قال ابن عباس: الصديق أوكد من القرابة، ألا ترى استغاثة الجهنميين حيث يقولون: ﴿فمالنا من شافعين. ولا صديق حميم﴾ ولم يستغيثوا بالأباء والأمهات^(٣).

اللطيفة الثالثة: اشتهر العرب بالكرم، وكان قوم من الأنصار لا يأكلون إذا نزل بهم ضيف إلا مع ضيفهم، وكانت قبيلة (كنانة) يتحرّج الرجل أن يأكل وحده، فربما قعد والطعام بين يديه من الصباح إلى المساء، فإذا لم يجد من يؤاكلة اضطر إلى الأكل وحده^(٤)، وقد قال بعضهم مفتخراً:

(١) رواه أصحاب السنن، الترمذي في الأحكام برقم (١٣٥٨)، ولفظه: «إن أطيّب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم»، والنسائي في البيوع ٢٤١/٧، وأبوداود في البيوع أيضاً برقم (٣٥٢٨)، وابن ماجه في التجارات برقم (٢١٣٧)، من حديث عائشة وهو حديث صحيح.

(٢) البحر المحيط ٤٧٤/٦.

(٣) نفس المرجع السابق والجزء والصفحة.

(٤) زاد المسير ٦٨/٦.

إذا ما صنعتِ الرزاد فالتمسي له أكيلاً فإنني لست أكله وخصدي
 اللطيفة الرابعة: قال الزمخشري: ﴿فإذا دخلتم بيوتاً﴾ فابدأوا بالسلام على
 أهلها، الذين هم فيها منكم ديناً وقرابة. و﴿تحية من عند الله﴾ أي ثابتة بأمره
 مشروعة من لدنه، أولان التسليم والتحية طلب للسلامة، وحية للمسلم عليه،
 ووصفها بالبركة والطيب لأنها دعوة مؤمن لمؤمن، يُرجى بها من الله زيادة الخير،
 وطيب الرزق^(١).

اللطيفة الخامسة: قوله تعالى: ﴿بيوتاً﴾ التنكير يفيد العموم، أي إذا دخلتم
 أي بيت من البيوت فسلموا على أنفسكم، قال الفخر الرازي: ﴿فسلموا على
 أنفسكم﴾ جعل المولى تعالى أنفس المسلمين كالنفس الواحدة على مثال قوله (ولا
 تقتلوا أنفسكم) قال ابن عباس: فإن لم يكن أحد فعلى نفسه ليقبل: السلام علينا من
 قبل ربنا^(٢).

وقال ابن جرير الطبري: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال
 معناه: فإذا دخلتم بيوتاً من بيوت المسلمين، فليسلم بعضكم على بعض، قال:
 وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب، لأن الله جل ثناؤه قال: ﴿فإذا دخلتم بيوتاً﴾ ولم
 يخص من ذلك بيتاً دون بيت، وقال ﴿فسلموا على أنفسكم﴾ يعني: بعضكم
 على بعض، فكان معلوماً إذ لم يخص ذلك على بعض البيوت دون بعض، أنه
 معني به جميعها، مساجدها وغير مساجدها^(٣).

الأحكام الشرعية

الحكم الأول: ما المراد بالأكل من البيوت؟

دلّت الآية الكريمة علي إباحة الأكل من بيوت الأقرباء، وذلك جار مجرى
 المؤانسة والمباسة وعدم الكلفة، وقد جرت العادة ببذل الطعام للأقرباء، لأنه

(١) تفسير الكشاف، الجزء الثالث.

(٢) انظر تفسير الطبري، الجزء الثامن عشر.

(٣) الفخر الرازي ٤٤٨/٦.

بذلك يسرهم، فكان جريان العادة بالإذن كالنطق الصريح، فيباح للإنسان أن يأكل من بيوت من سمي الله عز وجل من الأقارب.

وقد اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿ **أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بَيْوتِكُمْ** ﴾ على ثلاثة أقوال:

أحدها: أن المراد بها بيوت الأولاد، أي بيوت أولادكم لأنها في حكم بيوتكم.

الثاني: أن المراد بها البيوت التي يسكنونها وهم فيها عيال غيرهم، فيكون الخطاب لأهل الرجل، وولده، وخادمه، ومن يشتمل عليه منزله، ونسبها إليهم لأنهم سكانها.

الثالث: أن المراد بها بيوتهم، والمقصود من الآية أكلهم من مال عيالهم وأزواجهم، لأن بيت المرأة بيت الرجل.

واختار أبو بكر (الجصاص) الرأي الثاني، فقال: يعني - والله أعلم - من البيوت التي هم سكانها، وهم عيال غيرهم فيها مثل: أهل الرجل، وولده، وخادمه، ومن يشتمل عليه منزله، فيأكل من بيته، ونسبها إليهم لأنهم سكانها، وإن كانوا في عيال غيرهم وهو صاحب المنزل، لأنه لا يجوز أن يكون المراد الإباحة للرجل أن يأكل من مال نفسه، إذ كان ظاهر الخطاب وابتدأه في إباحة الأكل للإنسان من مال غيره، وقال الله: ﴿ **أَوْ بَيْوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بَيْوتِ أُمَّهَاتِكُمْ** ﴾، فأباح الأكل من بيوت هؤلاء الأقارب ذوي المحارم بجريان العادة ببذل الطعام لأمثالهم، وفقد التمانع في أمثاله^(١).

الحكم الثاني: هل للوكيل أن يأكل من مال موكله؟

ظاهر قوله تعالى: ﴿ **أَوْ مَا مَلَكتُمْ مَفَاتِحَهُ** ﴾ يدل على أنه يرخص للوكيل أن يأكل من مال الموكل، بغير شطط ولا عدوان، وقد روي عن (عكرمة) أنه قال: «إذا ملك المفتاح فهو جائز، ولا بأس أن يطعم الشيء اليسير».

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/٣٣٥.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ مَفَاتِحَهُ﴾ هو وكيل الرجل يُرَخِّص له أن يأكل من التمر، ويشرب من اللبن^(١).

وقيل: المراد به وليّ اليتيم، يتناول من ماله بالمعروف دون إضرار باليتيم كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

الحكم الثالث: هل يباح الأكل من بيت الصديق بغير إذنه؟

أباحَت الآية الكريمة الأكل من بيوت من سَمِيَ الله عز وجل من الأقارب، ومن بيوت الأصدقاء، وقد كان الواحد لا يأكل من بيت غيره تأثماً، فرخَّص الله تعالى لأهل الأعذار (العمي، والعرج، والمرضى) أولاً ثم رَخَّص للناس عامة، فلو دخلت على صديق فأكلت من طعامه بغير إذنه كان ذلك حلالاً.

قال الجصاص: «وهذا أيضاً مبني على ما جرت العادة بالإذن فيه، فيكون المعتاد من ذلك كالمنطوق به، وهو مثل ما تتصدق به المرأة من بيت زوجها بالكسرة ونحوها، من غير استئذانها إياه، لأنه متعارف أنهم لا يمتنعون مثله، كالعبد المأذون والمكاتب يدعون إلى طعامهما، ويتصدقان باليسير ممّا في أيديهما، فيجوز بغير إذن المولى، وقد روي عن نافع عن ابن عمر أنه قال:

«لقد رأيتني وما الرجل المسلم بأحقّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم».

وروي إسحاق بن كثير عن الرصافي قال: «كنا عند أبي جعفر يوماً فقال: هل يُدْخَل أحدكم يده في كُمّ أخيه أو في كيسه فيأخذ ماله؟ قلنا: لا، قال: ما أنتم بإخوان^(٢)».

أقول: يباح للإنسان أن يأكل من بيت صديقه في غيبته لما بينهما من المودة والصدقة، وقد جرت العادة بذلك، ودلت الآية عليه، والصديق يفرح بأكل صديقه عنده ويسر غاية السرور، اللهم إلا إذا كان ممن قال فيهم الشاعر:

(١) البحر المحيط ٤٧٤/٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٦/٣.

سَيَانِ كَسْرُ رَغِيْفِهِ أَوْ كَسْرُ عَظْمٍ مِنْ عَظَائِمِهِ
نَسَأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَقِينَا مَرَضَ الْبَخْلِ وَالشَّحِّ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبُ الدَّعَاءِ .

الحكم الرابع : ما هو حكم الشركة في الطعام؟

يجوز للإنسان أن يشارك غيره في الطعام، وقد دل على ذلك قوله تعالى :
﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ﴾ أي مجتمعين أو منفردين، فإذا
اشترك جماعة في طعام جاز لهم أن يأكلوا منه مجتمعين، وقد كان الرجل يخاف إن
أكل مع غيره أن يزيد أكله على أكل صاحبه، فامتنعوا لأجل ذلك من الاجتماع على
الطعام، فرخص لهم القرآن الكريم وأباح لهم الأكل حتى ولو كان بعضهم أشهي
نفساً، وأوسع معدة، وقد دل على هذا قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ
إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ ﴾ فأباح لهم أن يخلطوا طعام اليتيم
بطعامهم فيأكلوه جميعاً، ونحو هذا قوله تعالى عن أصحاب الكهف ﴿ فَاَبْعَثُوا أَحَدَكُمْ
بَيْرُقَكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهَا .

فكان الـوَرِقُ (الفضة) لهم جميعاً، والطعام بينهم فاستجازوا أكله
وهذا ما يسميه الفقهاء (المناهدة) وهي الشركة التي يفعلها الناس في الأسفار .

الحكم الخامس : هل تقطع اليد في السرقة من بيت المحارم؟

قال أبو بكر الجصاص رحمه الله في كتابه أحكام القرآن : قد دلت هذه الآية
على أن من سرق من ذي رحم محرم أنه لا يقطع، لإباحة الله لهم بهذه الآية الأكل
من بيوتهم، ودخولها من غير إذنتهم، فلا يكون ماله مُحْرَظاً منهم .

فإن قيل : فينبغي أن لا يقطع إذا سرق من صديقه، لأن في الآية إباحة
الأكل من طعامه؟ قيل له : من أراد سرقة ماله لا يكون صديقاً له^(١) .

أقول : الحدود تُدْرَأُ بالشبهات، ولما كانت السرقة من بيت ذي الرحم
المحرم، وبينهما هذه القرابة القوية وهي (قرابة الرحم) فقد وجدت الشبهة،
فلا يقطع حينئذٍ وإنما فيه التعزير، والله تعالى أعلم .

(١) أحكام القرآن القرآن ٣/٣٣٦ .

الحكم السادس: هل الآية الكريمة منسوخة بآية الاستئذان؟

ذهب بعض المفسرين إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأمنوا﴾ وبقوله ﷺ «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه» والصحيح أنها غير منسوخة وهو رأي جمهور المفسرين ومذهب الإمام أبي بكر الجصاص والرازي وغيرهما. وقد قال أبو بكر: ليس في ذلك ما يوجب النسخ، لأن هذه الآية فيمن ذكر فيها - أي من أهل الأعدار والأقارب - وقوله ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم﴾ في سائر الناس غيرهم، وكذلك قوله ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه»^(١) فإنه في غير هؤلاء المذكورين في الآية الكريمة والله أعلم.

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

- ١ - رفع الحرج عن أهل الأعدار في ترك الجهاد أو في الأكل من بيوت الناس.
- ٢ - إباحة الأكل من بيوت الأقارب للمؤانسة والمباينة التي تكون في العادة بينهم.
- ٣ - حق الصداقة عظيم ولذلك رخص الله في الأكل من بيت الصديق بغير إذنه.
- ٤ - جواز الشركة في الطعام والأكل مع بقية الشركاء مجتمعين أو متفرقين.
- ٥ - ضرورة التقيد بأداب الإسلام ومنها السلام على أهل المنزل عند الدخول.
- ٦ - تحية المسلم لأخيه المسلم شرعها الباري جلّ وعلا وهي بلفظ السلام عليكم ورحمة الله.
- ٧ - الأحكام التي شرعها الله لعباده المؤمنين فيها خيرهم وصلاتهم وسعادتهم في الدارين.



(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/٣٣٦.

خاتمة البحث :

حكمة التشريع

حرّم الله تعالى الاعتداء على الناس وأكل أموالهم بالباطل، فلا يجوز لإنسان أن يأكل مال غيره إلا بإذنه، وبطيب نفسٍ منه كما قال ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه» وقال ﷺ:

«كُلُّ المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه».

وقد أباح الباري جلّ وعلا للإنسان أن يأكل من بيت أقرابه بدون إذن، وهم الذين سمّاهم في كتابه العزيز وعدّد أصنافهم وهم (الأبءاء، الأمهات، الإخوة، الأخوات، الأعمام، العمات، الأخوال، الخالات) وذلك لما بين هؤلاء من صلة الرحم، ولأنه يستدعي المحبة والوداد والوثام، فإنّ أكل الإنسان من بيت أقربائه، يقوّي أواصر القرابة، ويزيل الكلفة، ويدعو إلى المؤانسة والانبساط.

كما أباح الأكل من بيت الصديق بدون إذن أيضاً، لأن الصداقة بمنزلة القرابة، وحق الصديق على صديقه عظيم وكبير، وكم من صديق أنفع من أخٍ قريب، وقد قيل في الأمثال: «ربّ أخٍ لك لم تلده أمك».

ولهذا رخص المولى جلّ ثناؤه بالأكل من بيوت الأصدقاء، وجعلهم في عداد الأقرباء، حتى تدوم الألفة، وتمكن الصداقة والمودة، وتتقوى روابط (الأخوة الدينية) بين المسلمين، وذلك من أغراض الشريعة الإسلامية، وأهدافها الإنسانية السامية، وصدق الله: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾.

وقد أمر سبحانه وتعالى عباده المؤمنين، عند دخولهم لبيوت الآخرين، أن يبدءوهم بالتحية والسلام، فذلك من الآداب الاجتماعية الرفيعة، التي دعا إليها الإسلام، وأمر بإشاعة السلام لأنه تحية المؤمن وشعار الإسلام، وهو طريق المحبة بين المؤمنين، الذي يربط بين أفراد الأمة الإسلامية، كما قال ﷺ: «والذي نفسي

بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»^(١).

وقد كان أهل الجاهلية إذا لقي الرجل منهم صديقه أو أخاه، يقول له: أنعم صباحاً، أو أنعم مساءً، وأنعم الله بك عيناً^(٢) إلخ. فجاء الإسلام بما هو خير وأزكى وأطهر، جاءهم بالتحية المباركة الطيبة، بلفظ كريم لطيف «السلام عليكم ورحمة الله» وهذه التحية شرعها الله لعباده كما قال تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ والسلام اسم من أسماء الله تعالى فلا يليق بالمسلم أن يدع هذه التحية إلى تحية الجاهلية، أو ما شابهها من ألفاظ مستحدثة كقولهم: احتراماتي، تحياتي، صباح الخير، إلى غير ما هنالك من ألفاظ وعبارات ليس فيها ذلك المعنى اللطيف أو المغزى الدقيق الذي قصد إليه الإسلام، دين الإنسانية الخالد.

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان برقم (٥٤)، ورواه الترمذي بأطول من هذا برقم (٢٥١٢)، ولفظه: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِفَةُ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ تَحَلَّقَ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحَلَّقَ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ...» الحديث.

(٢) رواه أبو داود عن عمران بن حصين، وسنده منقطع. كذا في تخريج السنن ٩٢/٨.